

كتاب دوري رقم (١) لسنة ٢٠٢٢
رئيس مجلس إدارة الهيئة
العامة للاعتماد والرقابة الصحية
بشأن اصدار قواعد الرقابة والتفتيش

انطلاقاً من دور الهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية طبقاً للدور المنوط بها بقانون انشائها الصادر بقانون نظام التأمين الصحي الشامل رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ بالإشراف والرقابة على جميع المنشآت الطبية وأعضاء المهن الطبية العاملين في قطاع تقديم الخدمات الطبية والصحية. وفي ضوء قيام مجلس إدارة الهيئة باختصاصاته في وضع قواعد الرقابة والتفتيش على الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الاعتماد والرقابة الصحية والموافقة بالإجماع على الإصدار الأول من قواعد الرقابة والتفتيش بجلسته المنعقدة رقم (٧١) بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢١.

وحرصاً من الهيئة على ضمان التنفيذ الكامل - لما ورد بالإصدار - للوصول إلى منظومة متكاملة لتقديم الخدمات الصحية بأعلى درجات الجودة والسلامة وفقاً للضوابط والمعايير القياسية المعتمدة للجودة والتي تكفل تطبيق مستمر ومستدام للخدمات الطبية المقدمة للمواطن المصري على نحو متكامل تحت مظلة منظومة التأمين الصحي الشامل.

وعليه تلتزم كافة المنشآت الطبية المسجلة أو المعتمدة من الهيئة بتطبيق قواعد الرقابة والتفتيش المشار إليها ومراعاة كافة الأحكام الواردة بها.

برجاء التوجيه بإعمال ما تقدم.

رئيس الهيئة
العامة للاعتماد والرقابة الصحية
د. أشرف اسماعيل

تحريراً في ٢٥ / ١ / ٢٠٢٢